



الرقم: ٢٤١٧٤٤٤
التاريخ: ٢٢/٠٦/١٤٤٦
الموافق: ٢٣/١٢/٢٠٢٤
المرفقات: ٠

المملكة العربية السعودية
هيئة السوق المالية
Capital Market Authority
(254)



وكالة الهيئة لمؤسسات السوق

تعميم إلى مؤسسات السوق المالية

الموضوع: السماح لمؤسسات السوق المالية بتوزيع صناديق الاستثمار المطروحة طرحاً عاماً من خلال الشركات المرخصة من البنك المركزي في تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية من خلال مواقعها وتطبيقاتها الإلكترونية.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

نفيدكم أنه بناء على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٠٦/٠٢هـ، وبعد التنسيق مع البنك المركزي السعودي، أصدر مجلس الهيئة قراره بتاريخ ١٤٤٦/٠٤/٢٧هـ الموافق ٢٠٢٤/١٠/٣٠م المتضمن السماح لمؤسسات السوق المالية بتوزيع صناديق الاستثمار المطروحة طرحاً عاماً من خلال الشركات المرخصة من البنك المركزي السعودي في تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية من خلال مواقعها وتطبيقاتها الإلكترونية. وعلى مؤسسات السوق المالية التي ترغب بتوزيع صناديقها الاستثمارية المطروحة طرحاً عاماً من خلال الشركات المرخصة من البنك المركزي في تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية الالتزام بالأحكام الواردة في الفقرتين (ز) و(ح) من المادة السابعة عشرة من لائحة صناديق الاستثمار، والأحكام الواردة في الفقرتين (ز) و(ح) من المادة الخامسة عشرة من لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

وذلك ابتداءً من تاريخه.

الحسين

وتقبلوا أطيب التحية والتقدير،،،

رائد بن إبراهيم الحميد
وكيل الهيئة لمؤسسات السوق